ان يردها صفرا وروي الترمذي عن عمر كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح
بهما وجهه فثبت بما ذكرنا من الاحاديث والاثار شرعية
الرفع في المواضع المذكورة ثم في رفع تكبيرة الاحرام
والقنوت والعيدين والاستلام يستقبل ببطن
كفيه القبلة وفي غيرها يستقبل بها السماء وفي
المبسوط عن محمد بن الحنفية قال الدعاء اربعة دعاء
رغبة ورهبة ودعاء تضرع ودعاء خفية ففي
دعاء الرغبة يجعل بطن كفيه نحو السماء وفي دعاء
الرهبة يجعل ظهر كفيه الى وجهه كالمستغيث
من الشيئ وفي دعاء التضرع يعقد الخنصر ويحلق
الابهام والوسطى ويشير بالسبابة ودعاء الخفية
ما يفعله المرء في نفسه يعني ليس فيه رفع لان في الرفع
اعلانا وذكر السيد الامام ابو القسم السمرقندي
في المستخلص اداب الدعاء عشرة وذكر منها ان يدعو
مستقبل القبلة ويرفع يديه بحيث يرى بياض ابطيه
وقد تقدم دليل هذا في حديث الاستسقاء وفي مسلم عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى فاشار بظهر كفيه
الى السماء وهذا لا يخالف ما مر عن ابن الحنفية لان الاستسقاء
فيه رغبة من حيث طلب السقيا ورهبة من حيث
وقع القحط فيجوز كل من كيفيتي الرفع باعتبار وفي القنية
والافضل ان يبسط كفيه وبينهما فرجة وان قلت
وفيها عن تفسير السمان المستحب ان يرفع يديه في الدعاء
بحذاء صدره كذا روي عن ابن عباس من فعل النبي صلى
الله عليه وسلم انتهى وهذا يخالف ما تقدم عن المستخلص

ويمكن

ويمكن ان يحمل ذلك على حالة المبالغة والجهد وزيادة
الاهتمام كما في الاستسقاء لعود النفع الى العامة وهذا
على ما عدا ها ولذا قال في حديث الضحيحين المتقدم
كان لا يرفع يديه في شئ من دعائه الا في الاستسقاء اي لا
يرفع كل الرفع الا في الاستسقاء والله سبحانه اعلم واذا
رفع المصلي رأسه من السجدة الثانية في الركعة الثانية
افترش رجله اليسرى وجلس عليها ونصب رجله
اليمنى نصبا ويوجه اصابعه اي اصابع رجله اليمنى
نحو القبلة هذه كيفية القعود المسنون في القعدتين
عندنا وعند مالك التورك فيهما كما قلنا في المرأة وعند
الشافعي واحمد في الاولى كقولنا وفي الاخيرة كمالك استدل
مالك بحديث مضعف انه عليه السلام قعد متوركا
ضعفه الطحاوي وغيره والشافعي واحمد بما روى
ما روي البخاري عن ابي حميد الساعدي انه وصف صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان اذا جلس
في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى
واذا جلس في الاخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الاخرى
وقعد على مقعدته ولنا ما روى مسلم عن عائشة كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير
الى ان قالت وكان يفترش رجله اليسرى وينصب
اليمنى وفي النسائي عن ابن عمر عن ابيه قال من سنة
الصلاة ان ينصب القدم اليمنى واستقباله باصابعها
القبلة والجلوس على اليسرى فيحمل التورك
على حال الضعف والكبر توفيقا ويضع يديه حال
التشهد على فخذيه ويفرج اصابعه لما في التقريح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)